

تفسير سورة النساء 58-59

تفسير سورة النساء 58-59

{إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْلَّامَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمًا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا} (58)

{إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ {يا معاشر ولاده أمر المسلمين} {أَنْ تُؤْدُوا الْلَّامَانَاتِ} {التي أئتمكم عليها من حقوق المسلمين كالغنائم وأموال الفيء والصدقات} {إِلَى أَهْلِهَا} يأمركم أن تعطوها لمستحقها، لا تظلموها أهلها، ولا تستأثروا بشيء منها فتأخذوه لأنفسكم وهو ليس حقاً لكم، ولا تضعوا شيئاً منها في غير موضعه، ولا تأخذوها إلا من أذن الله لكم بأخذها منه.

ولفظ الآية عام يشمل ما ذكرنا وغيره، قال ابن كثير: وهذا يعم جميع الأمانات الواجبة على الإنسان من حقوق الله عز وجل على عباده من الصلوات والزكوات والصوم والكفارات والنذور وغير ذلك مما هو مؤمن عليه ولا يطلع عليه العباد، ومن حقوق العباد بعضهم على بعض كالودائع وغير ذلك مما يأتمنون به بعضهم على بعض من غير اطلاع بينة على ذلك، فأمر الله عز وجل بأدائها، فمن لم يفعل ذلك في الدنيا أخذ منه ذلك يوم القيمة. انتهى

{وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ} أي: بالقسط والإنصاف وذلك حكم الله الذي أنزله في كتابه وبينه على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم، لا تتجاوزوا ذلك فتجوزوا عليهم {إِنَّ اللَّهَ نِعِمًا} أي نعم الشيء الذي {يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا} إن الله لم يزل سميعاً بما تقولون وتنطقون {بَصِيرًا} بما تفعلون فيما أئتمكم عليه من حقوق رعيتكم وأموالهم، وما تقضون به بينهم من أحكامكم، وغير ذلك من أقوالكم وأفعالكم، لا يخفى عليه شيء من ذلك، حافظ ذلك كله، حتى يجازي محسنكم بإحسانه، ومسينكم بإسائه، أو يعفو بفضله.

{أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا} (59)

{بِاِيْهَا الَّذِينَ آمَنُوا اطِّيعُوا اللَّهَ} رِبِّكُمْ فِيمَا امْرَكُمْ بِهِ وَفِيمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ {وَأَطِّيعُوا الرَّسُولَ} هُوَ امْرٌ مِّنَ اللَّهِ بِطَاعَةِ رَسُولِهِ فِي حَيَاتِهِ فِيمَا أَمْرَ وَنَهَا، وَبَعْدَ وَفَاتَهُ فِي اتِّبَاعِ سُنْتِهِ؛ فَإِنَّ فِي طَاعَتِكُمْ لِرَسُولِهِ طَاعَةً لِرِبِّكُمْ، وَذَلِكَ لِأَنَّكُمْ تطِيعُونَهُ لِأَمْرِ اللَّهِ إِلَيْكُمْ بِطَاعَتِهِ، فَطَاعَتِهِ طَاعَةً لِلَّهِ؛ كَمَا فِي الْحَدِيثِ الْمُتَفَقُ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي».

{وَأُولَئِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ} وَرَدَ فِي سَبْبِ نَزْوَلِ هَذِهِ الْآيَةِ حَدِيثَانِ: الْأَوَّلُ: قَالَ أَبْنَ عَبَّاسَ: «نَزَّلَتْ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُذَافَةَ بْنِ قَيْسٍ بْنِ عَدَيْ إِذْ بَعَثَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَرِيَّةٍ». أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمَقْصُودَ بِأُولَئِي الْأَمْرِ الْأَمْرَاءَ.

وَالثَّانِي لِمَا انتَشَرَ بَيْنَ النَّاسِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَلَقَ نِسَاءَهُ، جَاءَهُ عَمَرُ بْنُ الْخَطَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَسَأَلَهُ، فَقَالَ عَمَرٌ: فَقُمْتُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَنَادَيْتُ بِأَعْلَى صَوْتِي: لَمْ يُطْلَقْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ، وَنَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {وَإِذَا جَاءُهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْرِ أُولَئِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعِلْمَهُ الَّذِينَ يَسْتَبِطُونَهُ مِنْهُمْ} [النِّسَاءِ: 83] فَكُنْتُ الرَّسُولُ وَإِلَيِّي أُولَئِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعِلْمَهُ الَّذِينَ يَسْتَبِطُونَهُ مِنْهُمْ أَنَا اسْتَبَطَتُ ذَلِكَ الْأَمْرَ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ آيَةَ التَّخْيِيرِ. هَذَا الْحَدِيثُ فِي الصَّحِيحَيْنِ، وَلَكِنَّ نَزْوَلَ هَذِهِ الْآيَةِ فِي هَذَا مِنْ أَفْرَادِ مُسْلِمٍ. وَهَذَا السَّبَبُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمَقْصُودَ بِأُولَئِي الْأَمْرِ الْعُلَمَاءَ.

فَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي (أُولَئِي الْأَمْرِ) فَرُوِيَ عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ وَجَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّهُمَا قَالَا: هُمُ الْفُقَهَاءُ وَالْعُلَمَاءُ الَّذِينَ يَعْلَمُونَ النَّاسَ مَعَالِمَ دِيَنِهِمْ، وَهُوَ قَوْلُ الْحَسَنِ وَالضَّحَّاكِ وَمُجَاهِدٍ، وَصَحَّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: هُمُ الْأَمْرَاءُ.

وَرَجَحَ أَبْنَ جَرِيرِ الطَّبَرِيِّ أَنَّهَا عَامَةٌ فِي الْعُلَمَاءِ وَالْأَمْرَاءِ، فَقَالَ: أُولَئِي الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ قَوْلُ مَنْ قَالَ: هُمُ الْأَمْرَاءُ وَالوَلَاةُ؛ لِصَحَّةِ الْأَخْبَارِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْأَمْرِ بِطَاعَةِ الْأَئِمَّةِ وَالوَلَاةِ فِيمَا كَانَ طَاعَةُ وَالْمُسْلِمِينَ مَصْلَحةً. انْتَهَى ثُمَّ ذَكَرَ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تَدْلِي عَلَى مَا قَالَ، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ فَلَا مَانِعٌ مِّنْ كُونِ الْحَادِثَيْنِ سَبَبًا لِنَزْوَلِ الْآيَةِ عَلَى صَحَّةِ رِوَايَةِ مُسْلِمٍ، وَعَلَى كُلِّ الْعِبْرَةِ بِعُمُومِ الْلُّفْظِ، وَالْآيَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا عَمَرٌ تَدْلِي عَلَى صَحَّةِ تِسْمِيَةِ الْعُلَمَاءِ وَلَا أَمْرٍ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ} أَيْ: اخْتَلَفْتُمْ {فِي شَيْءٍ} مِّنْ أَمْرِ دِيَنِكُمْ، وَالتَّنَازُعُ:

اختلاف الآراء وأصله من النزاع فكان المتنازعان يتجادلان ويتمانعان {فردوده إلى الله والرسول} أي: إلى كتاب الله وإلى رسوله ما دام حيا وبعد وفاته إلى سنته، والرد إلى الكتاب والسنة واجب إن وجد فيهما، فإن لم يوجد فسبيله الاجتهاد، ومعنى الاجتهاد محاولة الوصول إلى الحكم الذي يرضي الله باستنباطه من الكتاب والسنة {إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ} يعني: بالمعاد الذي فيه الثواب والعقاب؛ فإنكم إن فعلتم ما أمرتم به من ذلك فلهم من الله الثواب الجزييل، وإن لم تفعلوا ذلك فلهم العذاب الأليم {ذَلِكَ} أي: الرد إلى الله والرسول {خَيْرٌ} لكم عند الله في آخرتكم، وأصلاح لكم في دنياكم؛ لأن ذلك يدعوكم إلى الألفة والاجتماع، وترك التنازع والفرقة التي تسبب الضعف والفشل {وَأَحْسَنْ تَأْوِيلًا} أي: أحسن مالاً وعاقبة.